

قرار رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٧ / ٢٤

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٧/٩ .

" قيسر "

مادة أولى: = تعديل صفة وسيط التأمين السيد / شريف مدحت زكريا ابو العزيم المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٩٨٩٧) من وسيط تأمين بشركة قناة السويس للتأمين إلى وسيط تأمين صدر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٧/١ وحتى ٢٠١٧/٤/٢٧ .

مادة ثانية: = يلغى الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع .

مادة ثالثة: = على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. م. ل. م.

(د . محمد معيط)
نائب رئيس الهيئة
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦